



التصنيف: شؤون الطلبة

جهة الموافقة: الرئيس

الجهة المسؤولة: مساعد الرئيس لشؤون الطلبة

الجهة المنفذة: خدمات التسجيل وشؤون الطلبة

تاريخ بدء التنفيذ: 2026

المراجعة: 2028

سياسة سلوك الطلبة ومعايير المجتمع

1.0 الغرض

- 1.1 تلتزم الجامعة الأمريكية في العراق - بغداد بتوفير بيئة أكاديمية آمنة ومحترمة ترفع الطلبة وتدعم التعلم والتنمية الشخصية والمشاركة المجتمعية.
- 1.2 تحدد هذه السياسة معايير السلوك المتوقعة من الطلبة، وتوضح الإجراءات المتبعة لمعالجة انتهاكات هذه المعايير.
- 1.3 صُمم نظام سلوك الطلبة ليكون تعليمياً وتنموياً، مع ضمان العدالة والمساءلة والإجراءات القانونية الواجبة.

2.0 النطاق

- 2.1 تسري هذه السياسة على جميع طلبة الجامعة الأمريكية في بغداد.
- 2.2 تسري هذه السياسة على السلوكيات التي تحدث في الحالات الآتية:

- داخل حرم الجامعة
- أثناء الأنشطة أو الفعاليات التي ترعاها الجامعة
- في البيئات الإلكترونية المتعلقة بأنشطة الجامعة
- خارج الحرم الجامعي عندما يؤثر السلوك على مجتمع الجامعة أو سمعتها.

3.0 التعاريف

- 3.1 الطالب:
أي فرد مسجل حالياً في دورات أو برامج أكاديمية في الجامعة الأمريكية في بغداد.
- 3.2 سوء السلوك
أي سلوك يخالف سياسات الجامعة أو لوائحها أو معاييرها المجتمعية.
- 3.3 شؤون الطلبة
المكتب الإداري المسؤول عن تطبيق إجراءات سلوك الطلبة.
- 3.4 العقوبات
الإجراءات الانضباطية المفروضة عند ثبوت مخالفة هذه السياسة.

4.0 السياسة

- 4.1 توقعات السلوك
يُتوقع من الطلبة ما يأتي:
 - التحلي بالأمانة والنزاهة والاحترام تجاه الآخرين.
 - الالتزام بسياسات الجامعة والقوانين المعمول بها.
 - الحفاظ على بيئة تعليمية قائمة على الاحترام.
 - المساهمة على نحو إيجابي في مجتمع الجامعة.
 - يتحمل الطلبة مسؤولية سلوكهم، فردياً وجماعياً.
- 4.2 السلوك المحظور
تشمل انتهاكات هذه السياسة، على سبيل المثال لا الحصر:

4.2.1 التحرش أو التنمر

الانخراط في سلوك يُرهب أو يُهدد أو يُؤذي شخصاً آخر جسدياً أو لفظياً أو عبر الإنترنت.
4.2.2 التمييز

معاملة الآخرين معاملة غير عادلة على أساس العرق، أو الدين، أو الجنس، أو الجنسية، أو الإعاقة، أو غيرها من الخصائص التي يحميها القانون.

4.2.3 تعطيل أنشطة الجامعة

السلوك الذي يُعيق التدريس، أو البحث، أو العمليات الإدارية، أو فعاليات الجامعة.
4.2.4 عدم الأمانة والتضليل

يشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر:

- تزوير المستندات
- تقديم معلومات كاذبة
- انتحال شخصية
- الرشوة أو الاحتيال.

4.2.5 إساءة استخدام ممتلكات الجامعة

الاستخدام غير المصرح به أو إتلاف أو سرقة ممتلكات أو موارد الجامعة.

4.2.6 سوء السلوك الإلكتروني

التحرش أو التهديد أو التواصل غير اللائق عبر المنصات الرقمية.

4.3 المخدرات والكحول

4.3.1 يُحظر منعاً باتاً حيازة، أو استخدام، أو تصنيع، أو توزيع، أو بيع المخدرات غير المشروعة أو المواد الخاضعة للرقابة في حرم الجامعة أو في فعاليتها.

4.3.2 يُحظر حيازة أو تناول الكحول في حرم الجامعة إلا بتصريح خاص من الجامعة.

4.3.3 يُعدُّ إساءة استخدام الأدوية الموصوفة مخالفة لهذه السياسة.

4.3.4 قد تُؤدي المخالفات إلى اتخاذ إجراءات انضباطية، وقد تُحال أيضاً إلى السلطات القانونية المختصة.

4.4 قواعد اللباس

يُتوقع من الطلبة الحفاظ على مظهر لائق ومحترم يتناسب مع ثقافتهم في أثناء تواجدهم في الحرم الجامعي.

تشمل الإرشادات ما يأتي:

- يجب أن تكون الملابس نظيفة ومحتشمة.
- يُمنع ارتداء الملابس التي تحمل صوراً أو عبارات مسيئة أو تمييزية.
- يُمنع ارتداء الملابس التي تكشف البطن أو الصدر على نحو مبالغ فيه أو الملابس الشفافة.
- يُمنع ارتداء السراويل القصيرة أو الملابس بدون حمالات أو الملابس التي تُعدُّ غير مناسبة للبيئة الأكاديمية، باستثناء المناطق الرياضية المخصصة.
- قد تُستثنى من ذلك الملابس الدينية أو الثقافية أو الأنشطة الجامعية المعتمدة.

4.5 الإبلاغ عن سوء السلوك

يحق لأي فرد من أفراد مجتمع الجامعة الإبلاغ عن أي سوء سلوك مزعوم إلى مكتب شؤون الطلبة.

تشمل التقارير ما يأتي:

- شكاوى خطية
- تقارير الحوادث
- شهادات الشهود
- الأدلة الداعمة

4.6 إجراءات انضباط الطلبة

- 4.6.1 يتم التعامل مع الانتهاكات المزعومة لهذه السياسة على وفق إجراءات انضباط الطلبة في الجامعة الأمريكية في بغداد التي وضعها مكتب شؤون الطلبة وتتوافق مع تعليمات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بشأن انضباط الطلبة.
- 4.6.2 تُصنّف حالات سوء سلوك الطلبة إلى فئتين:
- سوء السلوك الأكاديمي، الذي تتولاه الكلية والشؤون الأكاديمية المختصة؛ أو
 - سوء السلوك غير الأكاديمي، الذي يتولاه مكتب شؤون الطلبة.
- 4.6.3 يجوز لأي فرد من أفراد مجتمع الجامعة، بمن فيهم الطلبة وأعضاء هيئة التدريس والموظفون وأفراد الأمن الجامعي، تقديم بلاغات سوء السلوك.
- 4.6.4 عند استلام البلاغ، يقوم المكتب المختص بمراجعة الشكوى وتحديد الإجراء المناسب.
- 4.7 التسوية الودية (للحالات غير الأكاديمية فقط)
- عند الاقتضاء، يجوز لشؤون الطلبة محاولة التوصل إلى تسوية ودية أو تعليمية قبل الشروع في إجراءات انضباطية رسمية.
- قد يشمل ذلك:
- عقد اجتماعات
 - الوساطة بين الطلبة
 - التوجيه التعليمي أو الإجراءات التصحيحية.
 - إذا تعذر حلّ المسألة ودياً، فسيتم اللجوء إلى الإجراءات الانضباطية الرسمية.
- 4.8 الإجراءات الانضباطية الرسمية
- تُراجع لجنة انضباطية، مُنشأة على وفق سياسات الجامعة ولوائح وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، المسائل الانضباطية الرسمية.
- وتتولى اللجنة المهام الآتية:
- مراجعة الأدلة والوثائق
 - الاستماع إلى أقوال الأطراف المعنية
 - ضمان العدالة واتباع الإجراءات القانونية الواجبة
 - تقديم توصيات بشأن الإجراءات الانضباطية.
- 4.9 العقوبات
- في حال ثبوت المخالفة، قد تشمل العقوبات الانضباطية ما يأتي:
- إنذار شفهي أو كتابي
 - برامج تثقيفية
 - فترة مراقبة انضباطية
 - الإيقاف عن الدراسة
 - الفصل
- يُحدد مدى خطورة المخالفة وتوصيات اللجنة الانضباطية بناءً على مدى خطورتها.
- 4.10 الطعون
- يحق للطلبة الطعن في القرارات الانضباطية على وفق إجراءات انضباط الطلبة في الجامعة الأمريكية في بغداد.
- تُراجع الجهة المختصة الطعون:
- عميد الكلية في حالات المخالفات الأكاديمية
 - مساعد الرئيس لخدمات التسجيل وشؤون الطلبة في حالات المخالفات غير الأكاديمية

السياسات والوثائق ذات الصلة
ميثاق حقوق الطلبة ومسؤولياتهم
سياسة عدم التمييز والمضايقة وتكافؤ الفرص



AUIB
الجامعة الأمريكية في بغداد

الجامعة الأمريكية في العراق - بغداد

سياسة حلّ مظالم وشكاوى الطلبة